



الإدارة العامة للشؤون المالية

دليل إجراءات إدارة عطاءات المشاريع التطويرية للهيئات المحلية (عطاءات الأشغال)

1. المقدمة

يهدف هذا الدليل إلى تنظيم إجراءات إدارة عطاءات المشاريع التطويرية الخاصة بالأشغال والمنفذة من قبل الهيئات المحلية والممنوحة من وزارة الحكم المحلي (تمويل حزينة أو تمويل خارجي)، بما يضمن الالتزام بأحكام التشريعات النازمة للشراء العام وتحقيق مبادئ الشفافية والمنافسة والكفاءة في استخدام المال العام.

كما يوضح الدليل تسلسل الإجراءات العملية منذ مرحلة توفير التمويل وحتى الاستلام النهائي للمشروع.

2. أهداف الدليل

يهدف هذا الدليل إلى:

- تنظيم إجراءات طرح وتنفيذ عطاءات الأشغال.
- توحيد إجراءات العمل بين الهيئات المحلية ووزارة الحكم المحلي.
- ضمان الالتزام بالتشريعات النازمة للشراء العام.
- تسهيل متابعة واعتماد إجراءات المشاريع.

3. نطاق التطبيق

تطبق أحكام هذا الدليل على جميع عطاءات الأشغال الخاصة بالمشاريع التطويرية الممنوحة من قبل وزارة الحكم المحلي (تمويل حزينة أو تمويل خارجي) والمنفذة من قبل الهيئات المحلية.

4. المرجعيات القانونية

- قرار بقانون الشراء العام رقم (8) لسنة 2014 وتعديلاته.



• نظام الشراء العام رقم (5) لسنة 2014 وتعديلاته.

• التعليمات والأدلة الصادرة عن المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام.

• تعليمات وزارة الحكم المحلي ذات العلاقة.

5. إجراءات إدارة العطاءات

المرحلة	الإجراءات	المسؤولية
توفير التمويل واعتماد المشروع	1. تتأكد الهيئة المحلية من توفر مخصص مالي معتمد للمشروع قبل البدء بإجراءات الطرح والتنفيذ. 2. تصدر موافقة أو اعتماد التمويل من وزارة الحكم المحلي. 3. يتم إدراج المشروع ضمن خطة وموازنة الهيئة المحلية حسب الأصول.	الهيئة المحلية وزارة الحكم المحلي
إعداد وثائق العطاء	1. تقوم الهيئة المحلية بإعداد وثائق العطاء الفنية والمالية والمواصفات وجداول الكميات والشروط الخاصة بالمشروع. 2. يطلب مدير عام المديرية من الهيئة المحلية إعداد وثائق عملية الشراء. 3. يتم اعداد الوثيقة القياسية من خلال الهيئة المحلية وفي حال عدم وجود مهندسين لدى كادر الهيئة المحلية يتم اعداد الوثيقة من خلال مكتب هندسي، ثم مراجعتها من قبل دائرة المشاريع في المديرية ومن قبل الإدارة العامة للمشاريع. 4. بعد الموافقة على الوثيقة القياسية تتم التوصية بالمباشرة بعملية الشراء.	المهندس المشرف الهيئة المحلية مديرية الحكم المحلي الإدارة العامة للمشاريع
تشكيل اللجان	يصدر رئيس الهيئة المحلية قرار تشكيل لجنة شراء، ويكون عدد أعضاء أي لجنة شراء ثلاثة أو خمسة أعضاء حسب مقتضيات الحال.	رئيس الهيئة المحلية
الإعلان عن العطاء	1. يتم الإعلان عن المناقصات العامة في <u>صحيفتين</u> يوميتين <u>ليومين</u> متتاليين، وإذا كانت القيمة التقديرية للعقد أقل من 100,000 دولار يتم الإعلان في صحيفة يومية <u>واحدة</u> لمدة يومين متتاليين، وفي كلا الحالتين يجب الإعلان على الموقع الإلكتروني أحادي البوابة لنظام الشراء. 2. يجب أن يعطي الإعلان المناقصين مدة لا تقل عن (30) يوماً منذ تاريخ الإعلان لإعطائهم وقتاً كافياً لإعداد وتقديم عطاءاتهم، وفي الحالات الاضطرارية يمكن تقليل فترة الإعلان لمدة لا تقل عن (10) أيام بعد الحصول على موافقة وزير الحكم المحلي.	الهيئة المحلية لجنة الشراء



	3. يتم تزويد المقاولين بوثائق العطاء حسب الأصول.	
لجنة الشراء	1. تستقبل العطاءات ضمن المدة المحددة في الإعلان. 2. تحفظ العطاءات في مكان آمن ومغلق لحين موعد الفتح. 3. تقوم لجنة الشراء بفتح العطاءات في الموعد المحدد. 4. يتم التحقق من: ○ سلامة المظاريف. ○ الكفالات. ○ الوثائق الأساسية المطلوبة. 5. يتم إعداد محضر فتح عطاءات يوقع من أعضاء اللجنة الحاضرين.	استقبال وفتح العطاءات
لجنة التقييم الفني	1. تحول العطاءات إلى لجنة التقييم الفني. 2. تقوم اللجنة بدراسة: ○ أهلية المقاولين. ○ المطابقة الفنية. ○ الأسعار وجداول الكميات. ○ مدة التنفيذ. ○ التحفظات إن وجدت. 3. يتم تصويب الأخطاء الحسابية وفق أحكام الشراء العام. 4. يتم إعداد تقرير تقييم فني ومالي متكامل. 5. ترفع التوصيات إلى لجنة الشراء بأحد النتائج التالية: • الإحالة المبدئية ومراجعة محضر الفتح والتقييم. • تشكيل لجنة تفاوض والتفاوض مع المقاول. • قرار بالرفض.	تقييم العطاءات
لجنة الشراء	1. تدرس لجنة الشراء تقرير لجنة التقييم.	



رئيس الهيئة المحلي مديرية الحكم المحلي الإدارة العامة للمشاريع	2. يتم اتخاذ قرار الترسية على المقاول صاحب العطاء تحديد العطاء الأقل تكلفة والمستجيب جوهريا لشروط المناقصة. 3. يتم رفع قرار الإحالة للاعتماد حسب الأصول. 4. يتم إشعار جميع المناقصين والمناقص الفائز بقرار الإحالة المبدئية. 5. تمنح المدة القانونية للاعتراضات إن وجدت (خلال 5 أيام عمل). 6. يتم اعتماد وترسية العطاء على المناقص الفائز من قبل لجنة الشراء ويتم اعتماد الترسية من قبل رئيس الهيئة المحلية ثم مدير عام المديرية ثم مدير عام الإدارة العامة للمشاريع في الوزارة. 7. يقوم رئيس الهيئة المحلية بمخاطبة المقاول الفائز بالإحالة النهائية لعطائه.	الترسية والإحالة
الهيئة المحلية المقاول	1. يطلب من المقاول الفائز تقديم: ○ كفالة حسن التنفيذ بقيمة (10%) من قيمة العقد. ○ التأمينات المطلوبة. ○ الوثائق القانونية اللازمة. 2. يتم إعداد اتفاقية المشروع. 3. يتم توقيع العقد من الطرفين حسب الأصول القانونية. 4. تحفظ نسخة أصلية في ملف المشروع.	توقيع العقد
رئيس الهيئة المحلية	تصدر الهيئة المحلية أمر المباشرة للمقاول لبدء تنفيذ الأعمال ضمن المدة التعاقدية المحددة.	أمر المباشرة
المهندس المشرف الهيئة المحلية وزارة الحكم المحلي	1. تتم متابعة تنفيذ الأعمال ميدانياً. 2. يتم التحقق من: ○ جودة التنفيذ. ○ الالتزام بالموصفات. ○ الالتزام بالبرنامج الزمني.	تنفيذ المشروع والمتابعة



	3. يتم إعداد تقارير متابعة دورية. 4. يتم اعتماد أوامر التغيير إن وجدت حسب الأصول.	
الهيئة المحلية اللجنة الفنية المهندس المشرف	1. تشكل لجنة استلام ابتدائي. 2. يتم الكشف على الأعمال المنفذة. 3. يتم إعداد قائمة بالملاحظات إن وجدت. 4. يصدر محضر استلام ابتدائي بعد معالجة الملاحظات وتعتمد من قبل المهندس المشرف.	الاستلام الابتدائي
الهيئة المحلية المهندس المشرف	1. يتابع المقاول معالجة العيوب خلال فترة الصيانة. 2. يتم إجراء الكشف النهائي بعد انتهاء فترة الصيانة. 3. يتم التأكد من خلو المشروع من العيوب. 5. يتم إصدار محضر الاستلام النهائي ويعتمد من قبل المهندس المشرف. 4. يتم الإفراج عن كفالة حسن التنفيذ حسب الأصول وطلب كفالة صيانة بنسبة (5%) من قيمة الأعمال المنجزة من تاريخ الاستلام النهائي.	فترة الصيانة والاستلام النهائي

6. أحكام عامة

- تلتزم جميع الجهات بأحكام قانون ونظام الشراء العام.
- تعتمد جميع القرارات والمراسلات حسب الأصول الإدارية والقانونية.
- تعتبر جميع الوثائق والمراسلات جزءاً من ملف المشروع الرسمي.
- يحق لوزارة الحكم المحلي متابعة وتدقيق إجراءات المشروع في جميع مراحله من خلال طواقمه الفنية.



- أبرز المشاكل المتكررة في كل مرحلة من المراحل :

المرحلة	أبرز المشاكل المتكررة في هذه المرحلة
مرحلة الإعلان عن العطاء في الجرائد وتشكيل اللجان	1. عدم الالتزام بالإعلان في جريدتين إذا كانت التكلفة التقديرية تتجاوز 100,000 دولار أو الإعلان مدة أقل من 30 يوم . 2. عدم الالتزام بما ذكر في نظام الشراء العام من حيث عدد أعضاء لجان الشراء والتقييم الفني 3 أو 5 أعضاء فقط.
مرحلة فتح عروض الأسعار	1. عدم الالتزام بموعد فتح العطاء حسب ما ذكر في إعلانات الجرائد وكراسة العطاء . 2. عدم التزام كامل لجنة الشراء (فتح العطاء) بالتوقيع على محضر فتح العطاء ، جداول الكميات الأصلية ، نماذج خطاب العطاء .
مرحلة التقييم الفني والمالي للعروض	1. عدم التزام كامل لجنة التقييم الفني بالتوقيع على التقييم الفني وتوصية الإحالة ، تعديلات الأخطاء الواردة في جداول الكميات الأصلية إن وجدت.
مرحلة إحالة العطاء على المقاول الفائز	1. عدم اعتماد قرار الإحالة من كامل لجنة الشراء (لجنة فتح العطاء) ورئيس الهيئة المحلية. 2. عدم الالتزام بالمدة القانونية للإعتراضات (5 أيام عمل).
مرحلة توقيع العقد وتقديم كفالة حسن التنفيذ والتأمينات	1. عدم الالتزام بتقديم كفالة حسن التنفيذ حسب الشروط المذكورة في كراسة العطاء من ناحية المدة والمبلغ. 2. توقيع العقد مع المقاول بدون الموافقة النهائية على الإحالة من قبل الوزارة. 3. مبلغ العقد لا يطابق مبلغ الإحالة حسب قرار الإحالة.
مرحلة أمر المباشرة للمشروع	1. تأخير أمر المباشرة عن تاريخ توقيع العقد بدون وجود مبرر لتأجيله.



1. عدم الالتزام بتمديد العقد حسب الأصول في حال نهاية مدة المشروع المتفق عليها في العقد بدون إنهاء المقاول أعمال المشروع حسب الأصول. 2. عدم الالتزام بتمديد كفالة حسن التنفيذ والتأمينات في حال وجود تمديد لمدة تنفيذ المشروع. 3. تنفيذ أوامر تغييرية في المشروع بدون الموافقة المسبقة على التنفيذ من قبل الوزارة وحسب المادة 156 من نظام الشراء العام.	مرحلة سير عمل المشروع والتغييرات المتوقعة حصولها خلال مرحلة التنفيذ
1. عدم تشكيل لجنة إستلام للمشروع معتمدة حصراً من رئيس الهيئة المحلية. 2. عدم التزام كامل لجنة الإستلام المشكلة بالحضور والتوقيع على محضر الإستلام الإبتدائي. 3. عدم التزام المقاول بتنفيذ الملاحظات حسب المدة الممنوحة له في محضر الإستلام الإبتدائي.	مرحلة الإستلام الإبتدائي للمشروع
1. عدم التزام المقاول بتقديم كفالة صيانة تغطي 5% من قيمة الأعمال المنجزة ولمدة سنة من تاريخ الإستلام الإبتدائي.	مرحلة تقديم كفالة الصيانة.

إنتهى،،

سهى الشيخ سالم

مدير عام الإدارة العامة للشؤون المالية

نسخة/ معالي الوزير حفظة الله

نسخة/ عطوفة الوكيل حفظة الله